



العدد: ٣٥٦٩٦ / ٧١٤

التاريخ: ٢٠٢٢ / ١٢ / ٢٦

تشكيلات العقود  
الوزارات كافة  
صندوق اعادة اعمار المناطق المتضررة من العمليات الإرهابية  
الجهات غير المرتبطة بوزارة  
المحافظات كافة  
أمانة بغداد  
م/ منح صلاحية التعاقد المباشر

تهدي وزارة التخطيط أطيب تحياتها .....  
نرافق طيا كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة القانونية ذي العدد (ق/٢٢/١/٢٢/٤٤١٤٤) في  
٢٠٢٢/١٢/٦ ومرافقه كتاب وزارتنا الصادر بموجب كتاب وزارة التخطيط / مكتب وكيل الوزارة  
للشؤون الفنية ذي العدد (٣١٠٠١/١/٣) في ٢٠٢٢/١١/٢١ والمتعلق بموضوع منح صلاحية التعاقد  
المباشر.

للتفضل بالاطلاع والعمل بموجبه... مع التقدير

وزارة التخطيط  
دائرة  
العقود الحكومية العامة

المرافقات  
الكتابين المشار إليهما أعلاه

الدكتور المهندس  
أزهار حسين صالح  
وكيل الوزارة / وكالة  
٢٠٢٢/١٢/٢٦

صورة عنه إلى

- مجلس الوزراء/ مكتب رئيس المجلس/للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير
  - مجلس النواب/مكتب رئيس المجلس/للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير.
  - الأمانة العامة لمجلس الوزراء /للتفضل بالاطلاع .. مع التقدير
  - مجلس القضاء الاعلى/ مكتب رئيس المجلس / للتفضل بالاطلاع.. مع التقدير.
  - ديوان الرقابة المالية / مكتب رئيس الديوان / للتفضل بالاطلاع... مع التقدير
  - هيئة النزاهة /مكتب رئيس الهيئة / للتفضل بالاطلاع... مع التقدير
  - البنك المركزي العراقي / مكتب السيد محافظ البنك المركزي/ للتفضل بالاطلاع... مع التقدير
  - مكتب السيد الوزير / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
  - مكتب السيدة الوكيل الاداري / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
  - مكتب السيد الوكيل الفني / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير
  - اجهزة الوزارة ودوائرها كافة / للتفضل بالاطلاع... مع التقدير
  - قسم العقود/لنفس الغرض اعلاه .. مع التقدير.
  - قسم الاستشارات والتدريب / للحفاظ
- ١٢/٢١/٢٠٢٢



اترة القانونية

دد: ق/٢٢/١/٢ / ٤٤١٤٤

تاريخ: ٢٠٢٢/١٢/٦

المحافظات كافة / مكتب المحافظ

أمانة بغداد / مكتب أمين بغداد

صندوق إعادة اعمار المناطق المتضررة من العمليات الإرهابية / مكتب رئيس الصندوق

الموضوع / منح صلاحية التعاقد المباشر

تحية طيبة ...

إشارة إلى كتاب وزارة التخطيط المرقم بالعدد (٣ / ١ / ٣١٠٠١) المؤرخ في (٢١ / ١١ / ٢٠٢٢) (المرفق ربطاً صورة عنه)، وقرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٧) لسنة ٢٠٢٢، نود توضيح الآتي:-

١. يقتصر الاستثناء الممنوح بموجب القرار آنفاً على أساليب التعاقد المنصوص عليها في المادة (٣) من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ فقط.

٢. لا يعني الاستثناء محل البحث تجاوز الاحكام القانونية المتعلقة بإحالة وتنفيذ المشروعات والتعاقدات الحكومية المنصوص عليها في تعليمات تنفيذ العقود الحكومية وضوابطها، وصلاحيات الوزير المختص المحددة بالقائمة المرفقة لقرار مجلس الوزراء رقم (١٤) لسنة ٢٠٢٢.

٣. الالتزام بإعداد كلف تخمينية للتعاقدات معدة من جهة فنية مختصة محدثة ومبنية على الدراسة الشاملة لأسعار السوق السائدة مثلما تستلزمه المادة (٢ / أولاً وثانياً) من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية آنفاً.

٤. لا يجوز تجزئة الاعمال والمشروعات بقصد إدخالها ضمن الصلاحية المالية المحددة بموجب القرار آنفاً.

٥. وجوب الالتزام بالشروط القانونية الواجب توافرها في الجهات المراد التعاقد معها المنصوص عليها في القوانين والتعليمات النافذة.

د. حميد نعيم الغزي

مع التقدير.

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٢/١٢/٦

القوانين والتعليمات النافذة.

مكتب مدير العلاقات / إصلاح الخلل مع الامم

مكتب مديرية بئر الزوار / إصلاح الخلل مع الامم  
صورة عنه إلى:

وزارة التخطيط / مكتب وكيل الوزارة للشؤون الفنية / إشارة إلى كتابكم آنفاً، نرجو أن تتفضلوا بالعلم ... مع التقدير .

ديوان الرقابة المالية الاتحادي / مكتب رئيس الديوان / نرجو أن تتفضلوا بالعلم ... مع التقدير .

الأمانة العامة لمجلس الوزراء / الدائرة القانونية / قسم الاستشارات مع الأوليات كافة ... مع التقدير .

البريد الدوار .

Handwritten signatures and notes at the bottom of the page.

